State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة
٦ يونيو ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٣
رقم الوثيقة	٥٨

السيد / رئيس مجلس الأمة

المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة (٣٠) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية ، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

د.عبد الرحمن صالح الجيران

يحال إلى اللجنة الاسكانية

ويدرج بجدول اعمال الجلسة القادمة

٦/٧/٢٠١٤

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون
بتعديل المادة (٣٠) من القانون رقم
٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له ،

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٣٠) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص الآتي:

"إذا كان رب الأسرة مالكاً لعقار تم استملاكه وتثمينه وبيعه بمبلغ يقل عن ثلاثمائة ألف دينار كويتي (٣٠٠٠٠٠٠د.ك) منح القرض المنصوص عليه في المادة (٢٨) من هذا القانون بشرط أن لا يزيد مبلغ القرض ومقدار الاستملاك والتثمين أو البيع على خمسمائة وخمسين ألف دينار كويتي (٥٥٠٠٠٠٠د.ك) ، وفي تطبيق هذا الحكم يعتبر العقار مملوكاً لرب الأسرة إذا كان قد آل عن طريقه بأي وسيلة كانت ، مباشرة أو غير مباشرة إلى زوجته ، أو أحد أولاده الذين يعولهم وذلك من دون إخلال بحق الأولاد في الحصول على الرعاية السكنية ، وفقاً للإجراءات التي يضعها مجلس إدارة بنك التسليف والإدخار متي توافرت فيهم شروط استحقاقها".

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء _ كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون
بتعديل المادة (٣٠) من القانون رقم
٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

نسبة للارتفاع الطبيعي للأسعار والذي أدى إلى زيادة حجم الرعاية السكنية التي تقدمها الدولة ، حيث أبتدأ القرض بـ ١٤٠ ألف دينار ثم رفع لمسايرة ارتفاع الأسعار إلى ٢٠٠ ألف ، ومن ٢٠٠ ألف رفع إلى ٣٠٠ألف ، ونظراً لارتفاع أسعار الأراضي ، ومواد البناء وأجور الأيدي العاملة في الأونة الأخيرة ، تبين أن المبلغ المتفق عليه وهو ٣٠٠.٠٠٠ دينار لا يكفي لمواجهة هذه النفقات ولا يخدم شريحة أكبر من المواطنين ، الأمر الذي شكل صعوبة حقيقة أمام المواطنين الذين ينطبق عليهم القانون ، لذا رؤي التقدم بالاقتراح بقانون المرفق والذي يقضي بإعادة صياغة المادة (٣٠) بحيث يكون مبلغ القرض ومقدار الاستملاك والتثمين والبيع ٥٥٠.٠٠٠ دينار بدلاً عن ٣٠٠.٠٠٠ دينار كويتي.